

## أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

فإن أدتَ بأَمْسٍ يوماً من الأيام الماضية مُبْهَماً أو عَرَّفته بالإضافة أو بالداة فهو مُعْرَبٌ إجماعاً وإن استعملت المجرَّدَ المرادَ به معينٌ طرفاً فهو مَبْدُئِيٌّ إجماعاً .

فصل .

: يَعْرِضُ الصَّرْفُ لِغَيْرِ الْمُتَصَرِّفِ لِأَحَدٍ أَرْبَعَةَ أَسْبَابٍ : .

الاول : أن يكون أَحَدُ سَيِّدِيَّهِ الْعِلْمِيَّةَ ثم يَنْكَرُ تقول ( رُبُّ فَاطِمَةَ وَعُمْرَانِ وَعُمَرَ وَيَزِيدَ وَإِبْرَاهِيمَ وَمَعْدُ يَرْكَبُ وَأَرْطَى ) .

ويستثنى من ذلك ما كان صفة قبل العلمية ك ( ) و ( سَكْرَانِ ) فسيبويه يُدْقِئِهِ غير متصرفٍ وَخَالَفَهُ الْأَخْفَاشُ فِي الْحَوَاشِي وَوَأَفَقَهُ فِي الْوَسْطِ .

الثاني : التَّصْغِيرُ الْمُزِيلُ لِأَحَدِ السَّبْبِينَ ك ( ) و ( عُمَيْرُ ) فِي أَحْمَدَ وَعَمْرُ

وَعَكْسُ ذَلِكَ نَحْوَ ( تَحْلِيدُ ) ( عِلْمًا ) فَإِنَّهُ يَنْصَرِفُ مُكَيِّدًا وَلَا يَنْصَرِفُ مُصَغَّرًا

لِاسْتِكْمَالِ الْعَلْتَيْنِ بِالتَّصْغِيرِ